



بنك السودان المركزي

العنوان التلغرافي : البنك - تعنون المراسلات برسم المحافظ - ص . ب 313

التاريخ: 26 صفر 1432 هـ

الموافق 2010/2/10م

منشورات الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي

منشور رقم (2010/2)

معنون لكافة المصارف العاملة

الموضوع/ احتساب هوامش المراجعات وتنظيم عمليات التمويل بصيغة المراجعة

بالإشارة إلى منشور السياسة النقدية والتمويلية للعام 2010 وبهدف احتساب هوامش المراجعات لتنظيم عمليات التمويل بصيغة المراجعة فقد تقرر الآتي:

1. يجب علي المصارف عند احتساب أرباح العمليات التمويلية بصيغة المراجعة ((أن يتم حساب الأرباح تناقصياً للقيمة المتبقية بقسمة هذه القيمة على عدد الأقساط ومن ثم تحتسب الأرباح لكل قسط على أساس عدد الشهور)) وذلك بناءً على ما نصت عليه القاعدة الفقهية (للزمن حصة من الثمن في البيع) والتي وردت بفتوى الهيئة العليا للرقابة الشرعية بتاريخ 21/إبريل 1997 الواردة بالمرشد الفقهي لبيع المراجعة وبيع المراجعة للأمر بالشراء.

2. كما يجب أن تحدد الأقساط علي أساس المدة وتاريخ الاستحقاق.

3. يجوز للمصارف بعد توقيع عقد المراجعة تحصيل نسبة 10% كقسط أول من قيمة التمويل بالنسبة لمدخلات الإنتاج الزراعي والصناعي والأدوية والصادر.

4. يجب علي المصارف عند توقيع عقد المراجعة تحصيل نسبة 40% كقسط أول من قيمة التمويل بالنسبة لتمويل التجارة المحلية بما فيها العربات للاستعمال الشخصي والقطاعات الأخرى غير ذات الأولوية.

5. يستثنى التمويل الأصغر والصغير من الأقساط المدفوعة مقدماً عند منح التمويل بصيغة المراجعة مع مراعاة الضوابط الأخرى المنظمة لعمليات التمويل بصفة عامة.

ع/ بنك السودان المركزي

محاسن عبد الحفيظ حمد

نور الدين محمد سليمان

إدارة الشئون المصرفية

الإدارة العامة لتنظيم وتنمية الجهاز المصرفي